

تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد - باب صلاة التطوع -

[المجلس 31]

عبدالمحسن الزامل

ادارة الشؤون العلمية بجامع عثمان ابن عفان بحي الوادي بالرياض تقدم لكم هذه المادة الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على

نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمسلمين - [00:00:05](#)

اجمعين. هذا هو المجلس الثاني عشر من مجالس شرح كتاب تقريب الاسانيد وترتيب المسانيد. للحافظ العراقي الله تعالى يشرحه

ويعلق عليه فضيلة شيخنا عبد المحسن بن عبد الله الزامل غفر الله له ولوالديه - [00:00:29](#)

ينعقد هذا المجلس في جامع عثمان ابن عفان بمدينة الرياض يوم الاربعاء ليلة الخميس الرابع عشر من شهر جماد الاول في عام

تسعة وثلاثين واربعمئة والف للهجرة النبوية المباركة. هذا هو المجلس الثالث عشر. قال رحمه الله تعالى باب - [00:00:49](#)

التطوع قال عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين

وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين - [00:01:10](#)

وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف يصلي في بيته ركعتين قال قال واخبرني حفصة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان اذا سكت المؤذن من الاذان بصلاة الصبح وبدا له الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلاة. ولمسلم صليت -

[00:01:27](#)

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الظهر سجدتين الحديث وفيه فاما المغرب والعشاء والجمعة فصليت مع النبي صلى الله عليه

وسلم في بيته وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:01:49](#)

كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يصلي من الليل احدى عشرة ركعة. فاذا فجر الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم اتكا على شقه

الايمن حتى يأتيه المؤذن يؤذنه للصلاة وفي رواية لمسلم تقديم الاضطجاع على ركعتي الفجر - [00:02:07](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد يقول الامام

الحافظ الدين رحمه الله باب صلاة التطوع عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما نافع مولى - [00:02:29](#)

عمر وعبد الله المدني من كبار اصحاب ابن عمر بالاخص اصحابه تابعي جديد من الطبقة الثالثة في سنة سبع عشرة ومئة رحمه الله

عن ابن عمر او عبد الله ابن عمر - [00:02:54](#)

رضي الله عنه كانت وفاة سنة ثلاث وسبعين في اخرها او في اول التي بعدها سنة اربع وسبعين رضي الله عنه ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين. كان هنا تدل على المداومة - [00:03:14](#)

لأنها قيدت بفعل متكرر وهو الصلاة. وهذا باتفاق اذا قيدت في شيء يتكرر فانها للتكرار. كان يصلي قبل الظهر ركعتين وهذا الحديث

في الصحيحين وهذا ايضا موجود في الصحيحين من طرق عن ابن عمر رضي الله عنهما - [00:03:33](#)

وفي معناه اخبار كثيرة. وقد اتفق العلماء على هذا المعنى الوارد في حديث ابن عمر من يصلي قبل الظهر ركعتين في لفظ

الصحيحين حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات - [00:04:06](#)

عشر ركعات قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وهذا قول كثير من اهل العلم ان راتبة الظهر اربع ركعتان قبلها وركعتان بعدها ثبت

في صحيحه البخاري انه عليه الصلاة والسلام كان يصلي اربع كان يصلي اربعا قبل الظهر واثننتين - [00:04:18](#)

قبل الغداة صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها كان يصلي اربعا قبل الظهر واثنيتين بعدها هذي ست ركعات اما ما في حديث ام حبيبة من صلى اربعا قبل الظهر واربعاً بعدها حرمة الله على النار - [00:04:48](#)

هذا حديث اخر وهل هي هذه الاربعة غير الاربعة الرواتب التي قبل الظهر وكذلك الاثنيتان التي بعدها لانه الله اعلم انها هي الرواتب لكن زادت ركعتين قبل بعد الظهر ركعتين واطلع بعد الظهر - [00:05:10](#)

كذلك اربع عند زوال الشمس في حديث عبد الله بن السائب عند الترمذي انه عليه الصلاة والسلام كان يصلي اربع عند زوال الشمس ويقول انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب ان يصعد لي فيها عمل - [00:05:30](#)

احب يصعد لي فيه عمل صالح هذي الاربعة غير الاربعة التي قبلها الظهر ذهب بعض اهل العلم الى انها سنة الزوال اربع سنة قبل الظهر اربع راتبة فتكون ثمان والله اعلم - [00:05:44](#)

ان هذه الاربعة التي هي بعد الزوال هي الاربعة الاربعة ولهذا لم ينقل عنه لم ينقل الصحابة رضي الله عنهم عنه عليه الصلاة والسلام ان يصلي اربع ثم يصلي اربع - [00:06:01](#)

جاء في حديث مطول عند احمد عن علي زيادة على هذه الرواتب لكن هذا الحديث نوصل لستة عشرة ركعة لا يصح بعض اهل المحاكم على انه باطل المحفوظ هذه الركعات عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:06:18](#)

وهي اربعون قبل الظهر واثنيتان بعدها واثنيتان بعدها هل يدخل في الظهر صلاة الجمعة ابن رجب رحمه الله يرى ان الجمهور يرون ان لها راتبة قبلها وجزم بان قول الاكثر رحمه الله - [00:06:37](#)

هذا غريب قال انه قول اصحاب الشافعي كذلك انه ظاهر كلام احمد رحمه الله وقد الف في هذا رسالة انا لا ادري عنها هل هي مطبوعة ازالة الشبهة عن الصلاة قبل الجمعة - [00:06:59](#)

ورد عليه بعض علماء زمانه فرد عليه هو ايضا برسالة اخرى في اثبات عن الصلاة وانه يشرع قبلها صلاة والذي ذكر التقييدي رحمه الله عن اكثر العلماء انه لا راتبة لها قبلها - [00:07:17](#)

لكن ابن رجب رحمه الله يثبت ان لها راتبة ولم يرتضي هذا الكلام لم يلتزم به رحمه الله وذكر يعني ادلة واثام لكن دلالتها نظر على قوله رحمه الله احمد رحمه الله ايضا انه كان اذا اذن المؤذن - [00:07:36](#)

قام وصلى وصلى ركعتين وهذا يحتاج الى تحرير والقرب والله اعلم ان صلاة الصلاة قبل الجمعة مطلقة نافلة ولهذا لا يحتج مثلا لان الاصل يقال انه يصلي قبل الظهر ما دام يصلي قبل الظهر فالجمعة ايضا - [00:07:58](#)

في ذلك اليوم تدخل في هذا الحديث لان ابن عمر رضي الله عنهما كما سيأتي ذكر انه يصلي ركعتين بعد الجمعة في بيته كما سيأتي ان شاء الله. صلي ركعتين - [00:08:26](#)

ولم يذكروا الصلاة قبلها في حديثه هذا. في حديثه هذا. جاءت احاديث جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما اسناد صحيح انه كان يصلي قبل قبل الجمعة يطيل الصلاة قبل الجمعة - [00:08:41](#)

وكان يصلي ركعتين ثم يصلي اربعا ثم يقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعل اختلف دلالة هذا الحديث جلالة هذا الحديث وصراحة رفعه رفع هذا الفعل وانه من فعل وان النبي كان يفعل - [00:09:00](#)

وتم هذا ايضا دلالة في الاربعة بعدها الاربعة قبلها جاء عند النسائي باسناد صحيح من حديث ابن عمر ان النبي كان يطيل الركعتين قبل الجمعة وهذا اللفظ فيه غرابة ايضا كما يقول ابن رجب - [00:09:20](#)

غرابة والمعروف يعني انه عليه الصلاة والسلام كان يصلي قبل الجمعة انه حث على الصلاة قبل الجمعة عليه الصلاة والسلام منهم من احتج في حديث ام حبيب مصلى الا في يوم ثنتي عشرة ركعة - [00:09:41](#)

كل يوم هذا فيه دلالة مضطر لكن عندما صلى كل يوم ثنتي عشرة ركعة كل يوم يدخل في يوم الجمعة يدخل فيه يوم الجمعة ولهذا روى ابن ابي شيبة عن ابن عمر باسناد صحيح انه كان يصلي قبل الجمعة - [00:10:01](#)

عشرة ركعة بعض السلف اصلي هذي الاثني اثنتي عشرة يجمعها جميعا بعض السلف ينتهي عشرة ركعة في وقت واحد ويقول ان ام

حبيبة من صلى في يوم ثنتين ركعة لكن حديث حبيب مفسر مجمل - [00:10:21](#)

جولة النسائي والترمذي يبين ان هذه ان اثنتي ان اثنتي عشرة ركعة الرواتب هي الرواتب حديث ابي هريرة وحديث عائشة وحديث الحبيب نفسها انها عند النسائي فسرت ذلك. ايضا بالرواتب. لكن حصل اختلاف - [00:10:44](#)

ركعتين هل هما قبل العصر او بعد العشاء والصابن انها بعد العصر؟ عند النزاهي جاء انه وركعتين قبل العصر ركعتين بعد العشاء وكذلك وقع عند ابن ماجة انها قبل العصر وهو وهم - [00:11:04](#)

عشرة ركعة اربع قبل الظهر واثنتان بعدها واثنتان بعد المغرب واثنتان قبل الفجر اما قبل العصر في حديث في هذا الحديث وهم الصلاة قبل الجمعة الاقرب والله اعلم - [00:11:19](#)

انها مؤكدة وحث النبي عليها عليه الصلاة والسلام لا يقال انها راتبة. لا يقال انها راتبة والنبي عليه الصلاة والسلام قال حتى يخرج الامام حتى يخرج حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه صلى ما كتب له حتى يخرج - [00:11:41](#)

الامام وهذا هو قول الجمهور فيما يظهر جاءت روايات ضعيفة عند ابن ماجة كان يصلي اربعا قبل الجمعة هذا حديث باطل بل الموضوع عند العلم وهو متهم حديث لا لا دلالة فيه - [00:12:02](#)

اما بعد الظهر في ركعتان وبعد الجمعة اربع اربع وهذي هي الراتبة التي بعد الجمعة اما ركعتان او اربع وظاهر حديث ابي هريرة انها اربع قد يبين ان صلاة الجمعة ان يوم الجمعة - [00:12:23](#)

لا يأخذ حكم الظهر في باب السنن انه قد خص باحكام يوم الجمعة خص باحكام اذا كان قد خص باحكام في نفس الصلاة المفروضة كونه يخص بسنتها التابعة السابقة السنة التي بعدها من باب اولى - [00:12:47](#)

ان تكون سنة جمعة راتبة جمعة بعدها ان تكون راتبتها بعدها في حديث ابن عمر ان شاء الله انها ركعتان وحديث ابي هريرة من كان يصلي الجمعة فليصلي بعدها اربعا - [00:13:10](#)

اربعة ركعات قال يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين بعدها ركعتين وهذي ست ركعات. هذي اربع ركعات وعلى ادوان اخرى حديث عائشة وكذلك ايضا رواها احمد الترمذي عن علي رضي الله عنه ايضا - [00:13:31](#)

وجبة الظهر رواها ايضا مع ابن عمر كما حديث امي الحبيبة حديث عائشة وحديث علي ايضا حديث علي عند احمد الترمذي انه عليه الصلاة والسلام كان يصلي قبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين - [00:13:49](#)

بعدها ركعتين ست ركعات وهي نصف الرواتب نصيب صلاة الظهر النصف الرواتب وبعد المغرب ركعتين في حديث في صلاة الظهر ما قال في بيته ما قال في بيته اما المغرب قال - [00:14:05](#)

في بيته وهذا لان صلاة الظهر نهارية والغالب انه عليه الصلاة والسلام كان يشغل لمن يأتي من الوفود ومن اصحابه يشغل بامور المسلمين ربما صلى في المسجد حتى لا يفوت وقتها - [00:14:26](#)

ربما من شدة انشغاله قد يضيق الوقت حتى تحضن العصر كما حديث ابو سلمة انه صلى الركعتين بعد الظهر بعد صلاة العصر واثبتها عليه الصلاة والسلام ولهذا قال في بيته لانه بعد المغرب - [00:14:50](#)

لا يكون انشغاله ومكنه في المسجد كما هو في في النهار بعد المغرب ركعتين في بيته صلاة البيت وفضل صلاة البيت هذا معلوم الادلة. والادلة فيها ماذا واضحة وما فيه من الفضل والمصالح لكن الكلام يتعلق بالرواتب - [00:15:12](#)

صلاة راتبة المغرب بعض اهل العلم يجب ان تصلى في البيت قول ابن ابي ليلى رحمه الله ابن ابي ليلى ترى انها يجب ان تصلى كان يصليها فليصليها في البيت - [00:15:36](#)

حديث سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن ابيه عن جده كعب بن عجرة ان النبي يسأل عليه الصلاة والسلام خرج على بني عبد الاشهل وهم يصلون هاتين الركعتين في المسجد - [00:15:53](#)

قال عليه الصلاة والسلام صلوا هاتين الركعتين في بيوتكم طريق اسحاق ابن كعب مجهول لكن له شاهد بسند لا بأس به عليه الصلاة والسلام قال هذه صلاة البيوت هذه صلاة البيوت - [00:16:11](#)

قال عبدالله ابن احمد ها او اوصلوا هاتين هذه صلاة البيوت احتمال حديث ووصلوا هاتين الركعتين الظاهر حديث رواه ابن خديجة راجعا لهم هذه صلاة البيوت وحديث رافع صلوا هاتين الركعتين. ينظرها احدهما - [00:16:40](#)

لما قال صلوا هذه هذه صلاة البيوت هذه اضافة يعني هذه صلاة البيوت ولهذا قال عبد الله بن احمد لابيهِ يقول انها من صلاها فلا تصح منه طالع الامام احمد رحمه الله - [00:17:19](#)

ما احسن ما انتزع ما احسن منتزع اعجبه قول ابن ابي ليلى رحمه الله قال وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين صلاة العشاء ركعتين كذلك ايضا هاتان الركعتان راتبة - [00:17:44](#)

هذه الركعة وهذا ايضا ثبت في صحيح مسلم عن عبدالله بن شقيق عن علي جاء ايضا يعني في رواية عند البخاري هنا ما اشار اليها رحمه الله لكن موجودة في البخاري - [00:18:08](#)

صريحة وان المغرب والعشاء في بيته المغرب والعشاء في بيته هذا ايضا ثابت في حديث عائشة ايضا عن عبد الله بن شقيق سأله عائشة رضي الله عنها عن تطوع الرسول او عن صلاته رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت - [00:18:26](#)

صلي في بيتي اربعا ثم يخرج الى الناس فيصلي الظهر ثم يدخل بيتي ويصلي ركعتين هذه ست اليد عائشة ثم يصلي بالناس المغرب ثم يدخل بيته فيصلي ركعتين ثم يصلي بالناس العشاء ثم يدخل بيته فيصلي ركعتين - [00:18:41](#)

ثم ذكرت صلاة الليل فاذا بصلاة اذان الفجر صلى ركعتين ثم اضطجع على شق الايمن عشرة ركعة عائشة رضي الله عنها روت من فعله عليه الصلاة والسلام تنتي عشرة ركعة - [00:19:15](#)

هذا من احسن ما يفسر به الحديث للحديث حديث ام حبيبة جاء مفسرا نفسها لكن تكون لي في تلك الروايات تلك الروايات وهي عند الترمذي والنسائي عند ابن ماجه عائشة - [00:19:33](#)

صريح صحيح وفي دلالة على المواظبة وفيه ثنتا عشرة ركعة عشرة ركعة دلالة على انه كان يواظب عليها عليه الصلاة والسلام وفي حديث عائشة من صلى كل يوم ثنتي عشرة - [00:19:52](#)

ركعة اذا جمعت الاخبار في هذا انت عشرة ركعة هنا ما ذكر العصر في الاحاديث في كل الاحاديث التي فيها الرواتب الصحيحة ليس فيها ذكر العصر في حديث عائشة ابن عمر - [00:20:13](#)

حديث ايضا ام حبيبة مفسر ايضا الا في رواية تقدم العلماء حكموا بالوهم في رواية حديث ام حبيبة المفسر المبين وبعض اهل العلم اثبت راتبة للعصر اختاره ابو الخطاب الكلوزاني رحمه الله - [00:20:36](#)

من الحنابلة ووجه عند الشافعية وهو ان لصلاة العصر راتبة اربع ركعات يغلب على ظني انا ما راجعت كلام الشيخ لكن فيما اذكر الشوكاني رحمه الله رجح ذلك نتأكد من كلامه رحمه الله - [00:20:57](#)

وعلى هذا تكون ست عشرة ركعة رواتب على هذا القول وهي اربع قبل العصر اربع قبل العصر راتبة وهذا القول بعضهم فيما رواه مسلم ايضا عن عائشة رضي الله عنها - [00:21:14](#)

انه عليه قد كان يصلي قبل العصر ركعتين وقال النووي لم يقع ذكر العصر في الصحيحين العراقي وقال بلى وقع ذكرها في صحيح مسلم لكن قال القاضي عياض رحمه الله المراد بالصلاة ركعتين قبل العصر - [00:21:34](#)

ومن ركعتان بعد الظهر وقد يطلق على الركعتين بعد الظهر انهما قبل العصر. لانه ما قبل العصر في الحقيقة وان كانت قبل الظهر. وان صلاها قبل بعد الظهر فهي قبل - [00:21:57](#)

العصر وهذا محتمل قالت قبل العصر يصلي قبل العصر مثل ما ذكرت في الاحاديث الاخرى لا يرد هذا في كل في جميع الرواتب حديث عائشة في حديث هذا الحديث مثل ما تقدم في تفسيره حديث ابن عمر عند ابي داود الترمذي رحم الله من صلى قبل العصر - [00:22:11](#)

اربعا هذا لا يدل وحده على انها راتبة. لا يدل وحده على انها راتبة لكن ان قيل بان للعاص راتبة فاقوى ما يستدل به على ذلك ما رواه الترمذي والنسائي - [00:22:52](#)

ذلك ابن ماجة في الرواية سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم ابن وامرة عن علي رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصلي قبل العصر اربعاً يصلي قبل العصر اربعاً - [00:23:15](#)

سفيان الثوري رواه ابو داود رؤية شعبة نبي اسحاق عن عاصم بن علي قال كان يصلي ركعتين قال شعبة سفيان كنت انا اعرف رواية شعبة هذي انها وكأنها ركعتان لكن راجعة مرة اخرى فوجدت شعبة رحمه الله الثابت عنه انها اربع ركعات - [00:23:32](#)

رواية شعبة ايضا عند النسائي وعند الترمذي مثل ما قال سفيان الثوري قال سفيان فعند النسائي مجموعة يزيد بن زريع عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه كان يصلي قبل العصر اربعاً - [00:23:58](#)

قبل العصر اربعة. هذا عن شعبة نفسه وعند ايضا عند الترمذي رحمه الله ايضا شعبة انه كان وهبي بن جرير ابن حازم ومن كبار الاخذين عنه كما ان عند النسائي من كبار الآخرين عن شعبة - [00:24:21](#)

كان يصلي قبل العصر باربعة. رواية ابي داود رواية حفص بن عمر ابو عمر الحوذي عن شعبة رحمه الله لكن قد يقال يحتمل هل يقال ان الاختلاف من شعبة او للراوي عنه - [00:24:48](#)

لكن ما دام رواه اثنان اثنان ووافقهم سفيان الثوري رحمه الله وهو لو انفرد وحده فانه قال وشعب فانه يحكم له على شعبة حكاها البيهقي باجماع اهل الحديث كيف هو شعبة رحمه الله - [00:25:08](#)

قد وافقت روايته رواية اثنين من كبار اصحابه سفيان الثوري يرجح ايضا ان الثابت عنه انها اربع ركعات هذا الخبر قد يقوي قول من قال ان لها راتبة قبلها وانها اربع ركعات - [00:25:29](#)

ركعات قبل صلاة العصر قبل العصر صلاها هذي اربع صلاها قبل العصر هذه كان يصلي قبل العصر المداومة فيها المداومة عليها الامر الثاني ليست بعد العصر الامر الثالث ان احدا سلمة بين السبب - [00:25:49](#)

اما هذا ما علق بسبب وانه لاجل فاته لا كان يصلي هذي الروايات من هذه الطرق يصلي قبل العصر اربعاً حديث عائشة رضي الله عنها ايضا في صحيح مسلم لتقوي اختيار ابن الخطاب رحمه الله من وافق - [00:26:19](#)

الشافعية لان لها راتبة قبلها المثني جيد لا بأس بعض تكلم فيه لكن والوضع على حديث عبد الواحد بن زياد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة هذا الحديث اللي هو اذا صلى فليضطجع على شقه الايمن. هذا اللي قال انه باطل - [00:26:37](#)

في حديث العصر لعلك تؤجل ينظر كلامه رحمه الله الحديث فيه الثقة الحكم ببطلانه جيد لا بأس به جيد ثم ايضا مثل ما تقدم هذا حديث ابن عمر يشهد وان كان - [00:27:14](#)

يعني اجتمعت هذه المؤكدات من فعله عليه الصلاة والسلام ومن قوله الصحابة يقوى على ايضا يحتاج الى رحم الله من صلى قبل العصر قبل العصر ظاهر السنة المداومة عليها داوم عليه ولا يكون راتبه - [00:27:50](#)

لان الرواتب سميت رواتب اذا اجتمع فيها مؤكدات ليس لاجل الدوام عليها النبي عليه السلام قال بين كل اذان صلاة يشرع مداوم على صلاة بين كل اذنين وليست راتبة لكن الرواتب - [00:28:29](#)

هذه الاحكام يعني مثلاً احكام اخرى من الاحكام في السفر الانسان فيتركه ولهذا نصوا على انه لم يكن تصلي هذه الصلوات نصوا على هذه الصلوات اللي هي رواتب ان الرواتب كان - [00:28:46](#)

علي ابن عمر ما كان يصليها. السفر عليه الصلاة والسلام. هذا خلافا للجمهور. نعم من خديجة عند من تأكد راجع راجع هو حديث رافع بن خديج وحديث كعب العجرة ايضا يعني في احدهما - [00:29:05](#)

هذي سرعة البيوت وركوعتين الركعتين حديث رعب في خديجة نعم اي حديث حديث ابن عمر ارفع الصوت شوي عشان لو قال كلام زيادة على هذا هذا في صلاة يعني هذا يدل على مشروعيتها. لكن كونها من رواتب لعله ذكرها من حديث ابن عمر - [00:29:47](#)

ابن عمر حفظت في رواية الذي يفصل بينهما بالتسليم والصلاة جاء في رواية هذا في علم ايه يعني انه انه لا يشردها. يعني يتشهد تصلي ركعتين ثم يسلم ثم يصلي ركعتين - [00:30:56](#)

يفصل بينهما يعني يتشهد يعني وبعد صلاة العشاء ركعتين صلاة العشاء ركعتين هذه الراتبة. والا كان عليه الصلاة والسلام كما في صحيح البخاري ايضا آآ ابن عباس انه كان يصلي اربعا بعد العشاء عليه الصلاة والسلام - [00:31:22](#)

يعني في بيته وجاء ايضا في حديث عائشة من رواية مقاتل بن بشير العجري عن شريح بن هان عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي وسلم بعد صلاة العشاء الا صلى - [00:31:45](#)

اربعة ركعات او ست ركعات او هذي يحتمل انها للتخيير او للشك والشك ويحتمل التخيير لكن هذه الرواية من رواية مقاتل بن بشير العجلي يعني هو مجهول او في معروف - [00:32:00](#)

هذا الحديث حديث اربع ركعات. اربع ركعات منها اثنتان نعم عند البخاري اربع ركعات حديث اربعة وست ابي داود وكان يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف حتى ينصرف يصلي في بيته ركعتين - [00:32:19](#)

يصلي في بيته ركعتين هذا مثل ما تقدم دليل على ان الراتبة للجمعة بعدها ولهذا سكت عن الصلاة قبلها عن الصلاة وخص الجمعة وحدها دل على انها صلاة مستقلة سنة مستقلة غير - [00:32:47](#)

راتبة الظهر لا تكون راتبة الظهر قبلها راتبة لها قبلها. بل راتبتها بعدها بعد صلاة الجمعة وهذا هو الذي ثبت في صحيح مسلم ايضا من حديث ابي هريرة ان النبي فليصلي بعدها اربعا - [00:33:07](#)

اللي بعدها اربعة تقدم بالاشارة الى حديث ابن عمر انه كان يصلي ركعتين يصلي ثم يتقدم فيصلي اربع علي بن مسعود ست ركعات وجا عن مسعود اربع ركعات يقول مسروق كنا نصلي - [00:33:26](#)

تعلمنا ابن مسعود ان نصلي اربع ركعات ثم سألنا عليا فامر ان نصلي بعد الجمعة ست ركعات يصلي ستا وهذا يؤيد ان الراتب بعد الجمعة ست ركعات ست ركعات يصلي ركعتين - [00:33:49](#)

مفصولة ثم يصلي اربع. فان شاء صلى الاربعة مفصولة وان شاء وصلها وان شاء وصلها على حديث ابن عمر على حديث ابن عمر تكون عوظت الجمعة بالراتبة قبلها وجعلت الست بعدها - [00:34:10](#)

فكان لها شت مثل ما يظهر والله اعلم على هذا لان الظهر لها ست ركعات رواتب اربع قبلها واثنتان بعدها تصلي بعدها ست ركعات وبهذا يجمع بين الاخبار في هذا الباب - [00:34:29](#)

يجمع بين الاخبار في هذا الباب وصلاة الجمعة ان شاء صلى في بيته وان شاء صلى في المسجد. وان شاء صلى اربع او ركعتين او ست ركعات الصحيح لكن الاكمل ان يصلي ست - [00:34:47](#)

ركعات يصلي ستة ركعات وبعض اهل العلم قال ان صلى المسجد صلى اربعا وان صلى في بيته صلى ركعتين صلى ركعتين وهذا قول اسحاق رحمه الله واختاره شيخ الاسلام رحمه الله - [00:35:05](#)

وما اخذ اسحاق في هذا ان الصلاة بعد الجمعة ركعتين قد يوهم انه اتمها اربعا وكأنه صلى الظهر يفعل بعض البدع يقوم فيصلي ركعتين يصليها او يقوم مباشرة من اجل دفع - [00:35:26](#)

هذا التوخم لا يصلي في المسجد ركعتين بل يصلي اربعا يصلي اربعين اذا اراد ان يصلي وان صلى بيتي صلى ركعتين على حديث ابن عمر وجمعوا بين الحديثين حديث ابي هريرة - [00:35:54](#)

اذا صلاها في البيت يصلي على المسجد وحديث ابن عمر اذا صلى البيت لكن التفصيل موضع نظر الحقيقة هذا التفصيل موضع نظر لا دليل عليه والعلة التي ذكرت رحمه الله - [00:36:14](#)

هذه ليست خاصة بصلاة الجمعة بكل صلاة كل صلاة ومع ذلك لو ان الانسان يعني صلى بعد اي صلاة ركعتين التي راتبتها ركعتان مثل العشاء مثلا او المغرب لابس وان كان هذه صلاة جمعة يخشى ان يبعد توهم انه يصلي ركعتين مثلا - [00:36:29](#)

بها صلاة الظهر الواجب هو قطع وصل النافلة بالفريضة كما في حديث معاوية رضي الله عنه قصة ابي الشائب صاحب المقصورة انه دعاه معاوية رضي الله عنه وقال له اذا صليت - [00:36:52](#)

الصلاة او الجمعة فلا تصلها بصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم امر ان نفصل بسلام او كلام والواجب هو الفصل اما ان ينتظر فيذكر

الله سبحانه وتعالى فاذا قال الازكار - 00:37:15

التوهم في حديث داود في قصة عمر مع صلى الله عليه وسلم مرة فانفتل رجل فقام مباشرة. بعد الصلاة يصلي فامسك به عمر رضي الله عنه قال اجلس انه لم يهلك اهل الكتابين او اهل الكتاب - 00:37:32

الا انه لم يكن بين صلاة فصل قال النبي اصاب الله بك يا ابن الخطاب بمعنى انه يجب الفصل ما يقوم مباشرة على الصلاة نتشبه باهل الكتاب لانه يوهم انه زاد في الصلاة - 00:37:55

يفصل وهذي قاعدة الشريعة في كل واجب وفرض وسنة مثل رمضان رمضان نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن صوم يوم الشك وكذلك قال عليه الصلاة والسلام لا تقدموا صوم يوم ولا يومين - 00:38:15

ما تقدم يعني لو تقدم رمضان صوم يوم ينيمك ولم يكن من عادته ولم او وافق صوما يوم كان يصومه فانه يكون باب الاحتياط هذا لا يجوز يحتاط الانسان في هذه الحالة عليك ان تفصل - 00:38:34

ولهذا فصل بين صوم رمضان صوم جوا الست بيوم العيد لا بد من الفصل اذا حصل وصل المقصود يصلي في البيت في المسجد سواء صلى ركعتين او اربع ركعات او على الرواية الاخرى ست - 00:38:52

ركعات وانها كلها راتبة وهذا هو الاقرب والله اعلم ان راتبتها بعدها لكن الخلاف بعدد الراتب بعد الجمعة كيف اسحاق القاعدة اذا جاءت السنة مطلقة صلى في بيته ونقول السنة صلاة البيت - 00:39:11

نقول لا يصلي ليكره هذا الكلام دليل على هذا اجعلوا صلاتكم في بيوتكم ها اذا صلى احدكم المسجد فليجعل بيته من صلاته نصيبا فان الله جاعل من صلاته في بيته خيرا - 00:40:01

صلي في البيت هذا هو السنة والاكمل والنبي كان يصلي في بيته عليه السلام. اما نقول مثلا يكره نقول يكره ونحو ذلك هذا هو الذي يعني يحتاج الى دليل ولهذا في نفس الراوي الحديث - 00:40:23

فان قال فان عجل به امر صلى ركعتين في المسجد وركعتين في بيته الاحياء المطلقة في سنته وفي في فعله قوله يعمل على اطلاقه ولا يقيد ولا يقال هذا مكروه او هذا كذا الا بدليل. نعم - 00:40:44

شيخ حسام في صلاة العصر ايش قال يا ابو حسين رحمه الله حديث علي في هذا حديث علي الطويل الطويل هذا رواه احمد حكم عليه بالبطلان انه لما سأل عن تطوع الرسول وسلم وصاحبه ذكر هذا - 00:41:06

ذكرت كلامه رحمه الله قول مالك وانه لا يرى ليس هناك رواتب. حديث علي الطويل هذا هو موضع النكارة ورد ست عشرة ركعة اما هذا الحديث مختصرة يظهر والله انها رواية اخرى. انها رواية اخرى لانها خاصة بصلاة العصر - 00:41:56

اما الحديث فهو يظهر من قصد حديث علي الطويل الطويل هذا فيه ايضا انه قال اذا كانت الشمس من ها هنا هيأتها من ها هنا صلى اربعا صلى اربعا يعني هذي قبل الزوال - 00:42:17

وذكر انه يصلي ركعتين ايضا بعد ركعتين بعد ارتفاع الشمس ركعتين من ارتفاع الشمس واربع ركعات قبل الزوال اربع ركعات قبل الظهر هذا هو موضع الغرابة وهو اللي حكم عنه عليه يعني بالبطلان. اما الرواية المختصرة هذي - 00:42:36

ما اظنه قصدها رحمه الله. ما اظنه هذا هذا حديث علي هذا حديث عنه هو حديث عن وحكم عليه يعني ما حكم عليه بانه مطعون يعني وطفف بعضهم لكن حديث - 00:43:02

حديث اه ها هذا هو حديث هذا حتى هذا الحديث الظاهر ويتعاصم طويل المختصرة هذي سفيان وشعبة المختصرة هذه منتجة من ذاك الحديث موضع بحث اما يعني العلماء قالها ببعض اهل العلم والخطاب الكلوداني اختاره هو جلد الشافعي رحمة الله عليه يكون بالبحث يتبين ايضا انها قول - 00:43:37

شيخ الاسلام رحمه الله جزم ايضا بان حديث عبد الواحد بن زياد بانه موضوع قال له من اهل العلم بانه باطل رحمه الله واحد بن زياد دلوقتي انا مش في الصحيحين - 00:44:13

وين كان اكثر الحفاظ ما ذكره قال واخبرتني حفصة ان رسول الله وسلم كان كان اذا سكت المؤذن اذا فرغ المؤذن من اذان صلاة

الصبح وابدأ له الصبح صلى ركعتين خفيفتين - 00:44:36

قبل ان تقام الصلاة حديث عائشة رضي الله عنها وانهما ركعتان ثقيفتان حتى قالت حتى اقول هل قرأ فيهما بام القرآن انقرع فيهما يمضي القرآن جاءت روايات كثيرة في هاتين الركعتين وما يقرأ فيهما وفي فضلها وانه عليه الصلاة والسلام - 00:44:57
لم يكن على شيء اشد تعاهدا منه على ركعة الفجر كما في الصحيحين عن حديث عائشة ايضا انه عليه الصلاة والسلام حث على هاتين الركعتين وهو انه في صحيح مسلم خير من الدنيا - 00:45:19

وما عليها او كما قال عليه الصلاة والسلام وجاء فضل احد كثير لكن الشأن الكلام الان الرواتب في الرواتب هاتان الركعتان هل هما افضل رواتب او الوتر فيه خلاف من اهل العلم من قال ان افضل الرواتب - 00:45:38
الوتر وهل الوتر من رواتب؟ العلماء لا يكاد يذكرون الوتر لا يذكرون الوتر مع ان الوتر راتبة الوتر راتبة بلا خلاف حتى قال بعض اهل العلم ان من لم يذكره فهو مراد عند اطلاقه - 00:45:58

مراد عند اطلاقه الوتر ما كان يتركه في السفر ومن العقد الرواتب وكذلك ركعتا الفجر ما كان يتركها عليه الصلاة لا الوتر ولا ركعتا الفجر ولهذا من الرواتب قطعا لكن اللي يظهر والله اعلم ان اهل العلم - 00:46:18
لا لا يذكرون الوتر مع الرواتب لان الوتر له احكام كثيرة يوصل بصلاة قبله وتارة يفصل مطلقا يصلي ركعة يوصل بثلاث يوصل بسبع تارة يوصل بتسع على على الاخبار الواردة في هذا ومن اهل العلم من قال يجوز وصله - 00:46:41
احدى عشرة يعني يصل يصلي احدى عشرة ولا يسلم الا في الحادية عشرة ومنهم من قال يصلي احدى عشرة يجلس في العاشرة ثم يتشهد ثم يقوم ويصلي ركعة مثل ما كان عليه الصلاة والسلام يجلس - 00:47:09
بعد الثامنة ثم يقوم ويصلي التاسعة ذلك السبع يجلس بعد السادسة هذا جاء في رواية عند ابي داود عن عائشة ايضا مثل ما جاء في صحيح مسلم في الجلوس بعد الثامنة - 00:47:24

من اهل من قال ذلك ومعلوم ان ان هذه المسألة وقع فيها يعني خلاف فيما يتعلق بصفة صلاة يأتي الاشارة اليه ايضا قيام الليل وصلاة ما يتعلق قيام الليل بعد ذلك ان شاء الله - 00:47:40
وبدأنا صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلاة وهذا يبين ان هذه الراتبة قبل صلاة وهذا بلا خلاف ان راتبة الفجر قبل صلاة الفجر اما بعدها فليس هناك صلاة - 00:48:02
وقت والصحيحين انه عليه الصلاة والسلام كان يضطجع بعد هاتين الركعتين يعني ربما اضطجع وربما يضطجع على روايات عن عائشة في الصحيحين ايضا وجاء عنها رضي الله عنها ان اضطجعه - 00:48:21
كان بعد الوتر الرواة عن الزهري كلهم قالوا ان اضطجعه بعد ركعتين الفجر ومالك رحمه الله قال ان اضطجاع في حديث عائشة عن الزهد عن عائشة قال ان اضطجعه بعد - 00:48:38

ومنهم من خضع مالك رحمه الله في هذا المعروف في حديث عائشة ان الضجاعة وماذا بعد بعد ركعتي الفجر لكن يظهر والله اعلم ان معاليك لم يقم الخطأ لان اضطجعه بعد الوتر معروف في الصحيحين ايضا في حديث ابن عباس - 00:49:03
اتجاهه بعد الوتر كذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت ما الفه السحر عندي الا نائما قالت كل الليل اوتر الرسول صلى الله عليه وسلم من اوله واخره. صحيح مسلم اوله واوسطه واخره - 00:49:22
كان عليه الصلاة والسلام بعد الوتر ينام مضطجع عليه الصلاة والسلام وكذلك رواية مالك رحمه الله قال ولمسلم بعد الوتر النسائي رحمه الله يعني قصدك انه يعني يثبتها كان يثبتها. نعم. هي في صحيح مسلم. ولهذا هو الصواب الاظهر والله اعلم - 00:49:39
ولعل النساء ايضا يوضح ايضا في حديث مع حديث ابن عباس بعد الوتر لكن هنا مسألة هل يقع منه اضطجاع بعد الوتر والاضطجاع بعد ركعتين الفجر هذا هو موضوع البحث - 00:50:20

هل يضطجع الوتر ويضطجع بعد ركعة الفجر او ان ارتجاعه يكون في احدهما وهل اضطجاعه سنة مقصود بها امر مشروع سنة عبادة او اضطجاعه لانه يدأب ليلي عليه الصلاة والسلام - 00:50:38

يريد ان يستعد لصلاة الفجر ويضطجع عليه الصلاة والسلام ولهذا جاء في رواية عن عائشة ظنها ان عبد الرزاق ما كان ما كان

يضطجع لسنة لكن كان يدأب ليلة يستريحوا قبل الصلاة او كما قالت رضي الله عنها - [00:51:04](#)

اما الاضطجاع بعد الوتر فهذا يظهر والله اعلم انه يعني مثل ما جاء في الرواية انه كان يطيل القيام عليه الصلاة والسلام العيد كما

في حديث ابن عباس هل لكن هل يجتمع ان يضطجع في هذا وفي هذا؟ او انه اضطجع مثلا - [00:51:25](#)

الله اعلم يحتاج تتبع الروايات عن ابن عباس وعن عائشة رضي الله تعالى عن اهل العلم حول هذه المسألة هذا هو الصحيح صحيح

مممكن يقال انها وهذي قاعدة في هذا الباب - [00:51:50](#)

ان الاخبار اذا جاءت وامكن العمل بالكل بلا تعارض كان هو الواجب لا تعارض بين يقال مثلا يرتجع بعد الوتر ويضطجع بعد ركعتي

الفجر لانه لا تعارض هذا له محل وهذا له محل - [00:52:12](#)

لا تقول ولهذا عائشة رضي الله عنها يعني في ظاهر الروايات انها فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع جاء بعض الروايات ما يدل

على انه كان يحدثها آآ او يعني يؤخذ منها يحدثه مضطجع. هل معنى انه - [00:52:30](#)

اذا كانت مستيقظة حدثها ولم يضجع وان كانت نائمة اضطجع ولم يحدثها مثلا او انه يضطجع على كل حال فان كانت مستيقظة

حدثها وان كانت نائمة يعني لم يحدثها اضطجع حاصل - [00:52:50](#)

حاصل هذا محتمل ولمسلم صليت مع رسول الله سلم قبل الظهر سجدين قبل الظهر سجدين الحديث هذا في حديث ابن عمر وفيه

فاما المغرب والعشاء والجمعة صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيته. وهذا ايضا في البخاري ايضا - [00:53:15](#)

هذا في البخاري ايضا صلاة الجمعة في بيته ركعتين وكذلك ايضا المغرب والعشاء ايضا في البخاري يصلي المغرب والعشاء في بيته.

لكن في رواية البخاري فاما الجمعة صلى بيته عند مسلم وعم الجمعة - [00:53:39](#)

اما بعد المصلى فيصلي ركعتين فيصلي في بيته ركعتين. صرح بالركعتين. في رواية مسلم صلي ركعتين وكأن والله اعلم في يوم

الجمعة اه يعني ان في الغالب ان الناس يعني بعد الجمعة كانوا يتقدمون وكانوا يبكرون فكانوا يبادرون الى بيوتهم - [00:54:00](#)

والى حوائجهم ولهذا لم يكن اجتماع في المسجد وانشغال النبي عليه السلام بهم مثل انشغاله في غير الجمعة الجمعة لان في غير

يوم الجمعة فانهم يعني يكونون مشغولون بامورهم فيجتمعون مع النبي عليه الصلاة والسلام فيأتونه - [00:54:26](#)

اما في يوم الجمعة كان يبكرون الى الصلاة فاذا فرغوا بادروا الى بيوتهم ويريحون رواحهم كما في حديث جابر وكانوا يذهبون الى

دورهم ولهذا حديث سائل بن سعد في الصحيحين - [00:54:48](#)

ما كنا نقيّل ولا نتغدى الا بعد الجمعة لكننا قيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة اما قبل ذلك فكانوا قد تهيؤوا وفرغوا من شؤونهم من

طعامهم فهذا قد ينشغل النبي عليه السلام بامورهم - [00:55:07](#)

من يأتي اليه عليه السلام اما يوم الجمعة ولهذا قال في بيته مثل ما قال في المغرب والعشاء والا في العصر ان في بيته في جميع

الاوراق صلى عليه صلاة المسجد الا - [00:55:23](#)

ان يشتد انشغاله تحضر الصلاة الاخرى كما وقع له مع وفد عبد القيس في حديث ام سلمة رضي الله عنها وعن عروة عن عائشة رضي

الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل احدى عشرة ركعة - [00:55:39](#)

هذا الوتر هو من وتر هذه الصلاة الصلاة الراكبة احدى عشرة ركعة وجاء عنها رضي الله عنها انه استقر وتره بعد ذلك على تسع كما عند

ابي داود انه كان يوتر - [00:55:58](#)

احدى عشرة ثلاثة عشرة ثم صلى احدى عشرة ثم صلى ايضا ثم صار يوتر ولم تذكر احدى عشرة وجاء في الصحيحين من حديث

زيد ابن خالد الجهني ومن حديث عائشة رضي الله عنها حديث ابن عباس انه صلى ثلاث عشرة ركعة - [00:56:16](#)

روى احمد وابو داود باسناد صحيح عن عائشة بنت عبد الله بن ابي قيس عن عائشة رضي الله عنها لو سألتها عن وتر رسول الله

صلى الله عليه وسلم قالت كان يوتر باربع - [00:56:43](#)

هذي سبع روشت هذه احدى عشرة وبعشر وثلاث هذي ثلاثة عشرة انه يصلي ثلاث عشر ركعة عليه الصلاة والسلام وجاء عن عائشة

رضي الله عنها ايضاً كان يوتر بثلاثة عشرة في البخاري وجاء عنها في البخاري منها ركعتا الفجر - [00:56:53](#)

ولذا اختلفت الرواية عن عائشة كثيراً وحصل فيها اضطراب مثل ما حصل ايضاً عليها وفي الرواية عنها في صلاة الضحى ستأتي ان شاء الله اما اليوم وفي الدرس الاتي ان شاء الله - [00:57:25](#)

صلاة الضحى في صلاة الضحى عنها رضي الله عنها اما الاحاديث الاخرى فهي صريحة وواضحة ثلاثة عشرة الرواية هذه عن عائشة رضي الله عنها صريحة ايضاً وعن ام سلمة ايضاً - [00:57:41](#)

ومنهم من تكلم وتأول حديث ابن عباس ان هاتين الركعتين اما ركعتا تحية راتبة العشاء او انهما الركعتان اللتان يفتتح بهما عليه الصلاة والسلام صلاة اما القول الأول فلا دليل عليه - [00:57:59](#)

ابن عباس يحكي انه استيقظ بعد صلاة الليل لما انتصف الليل يعني او قبله بقليل او بعده بقليل الحديث لما قام عليه الصلاة والسلام الى شد فتوى وضع الحديث صلى ركعتين الجهني صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين - [00:58:23](#)

لكن يسن للانسان ان يفتتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين هذه السنة سواء اراد ان يقوم او اراد ان يصلي اذا اراد وان لم يتيسر له صلاة طويلة فالسنة ان تبدأ الصلاة بركعتين خشعتين - [00:58:46](#)

اولاً لما ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها كان يصلي انه كان يصلي ركعتين حديث كان يصلي صحيح مسلم جاء في حديث ابو هريرة اذا صلى احدكم فالليل الصلاة بركعتين خفيفتين - [00:59:08](#)

وجاء انه عليه السلام يصلي بركعتين ركعتين خفيفتين ومن فعله ومن قول عليه الصلاة والسلام هذا كما نبه العراقي رحمه الله صاحب المتن للشارع الابن لكن اللي هو صاحب الاصل رحمه الله عبد الرحيم الحسين - [00:59:28](#)

اشار الى فائدة مهمة رحمه الله قال ان هاتين الركعتين للتعجيل بازالة عقد الشيطان لان ظاهر الخبر ان عقد الشيطان لا تزول من دخول الصلاة انما تزول بالفرار منها فان هو صلى - [00:59:48](#)

هو صلى وهذا محتمل ان قيل ان العقدة الاخيرة تزول الدخول فيها على هذا لا يرد هذا المعنى واذا اطال حصل المقصود بدخول فيه زمن العقد وقيل انه لا يزول الا بالفراغ منها. يسن ان يخفف الصلاة حتى يبادر الى زوال اثر هذه العقد التي يعقدها الشيطان -

[01:00:07](#)

الاحاديث في هذا الباب اكثرها على انه لا حد للصلاة جاء تحديدها بثلاثة عشرة في اخبار عدة تقدم اربعة من الصحابة ابن عباس سلامة ابن عائشة رضي الله عنهم على الخلاف عن ام سلمة عن عن عائشة رضي الله - [01:00:31](#)

لهذا دائم اهل العلم اذا رأوا الاحاديث اختلفت مثلاً في رواية فزعوا الى الرواية التي لم يحصل فيها اختلاف يعني لما حصل اضطراب في صلاته جمعه بين عشاءين في المزدلفة عليه الصلاة والسلام حديث ابي ايوب وحديث ابن عمان ابن مسعود وحديث - [01:00:52](#)

ابن عمر مسألة الاذان والاقامة الحديث في هذا الباب رجعوا الى حديث جابر الصريح الواضح المحكم في هذا الباب وجعلوا فصلاً في هذه المسألة كذلك ايضاً في هذه المسألة الاحاديث واضحة وصريحة - [01:01:14](#)

في ذلك وهذي وهذي مسألة ادلتها كثيرة فيما يتعلق بصلاة الليل وعدم حصر انما الاشارة الى ثلاثة عشرة اما كونه لا حد لها هذا عليه يأتي بحديث ابن عمر اشارة الى صلاته عليه السلام وانه - [01:01:31](#)

اصلي ثلاثة عشرة ركعة تارة لكن الاكثر من احواله على ما يظهر على حديث عائشة احدى عشرة ركعة وجاء في رواية مسلم يسلم من كل ركعتين يسلم من كل - [01:01:52](#)

والسنة عن ابن عمر تسلم من كل ركعتين فاذا فجر فجر يعني ظهر الفجر صلى ركعتين خفيفتين تقدم في رواية حفصة رضي الله عنها ثم اتكأ على شقه الايمن ثم اتكأ على شق العلم حتى يأتي هذه ينظر هذه الرواية - [01:02:11](#)

انا ما تابعته في الحقيقة هذه الرواية هذا لفظ من؟ هل هو الاخ احمد هذه يا زياد انا الحقيقة يعني غفلت عنها ما انتبهت لها لان هذه الرواية ثم اتكأ على شقه الايمن المعروف المضطجع - [01:02:39](#)

كان عليه الصلاة والسلام يضطجع ثم اتكأ ظهره انه لم ينضجع وانما الاتكاء المعروف عنه عليه الصلاة والسلام السفر لا في الحضر هذا

في السفر ورد انه عليه السلام كان - 01:02:55

السفر اذا من اول الليل فانه يستند على ذراعه عليه السلام على يديه. يعني وان كان قريبا من الفجر فانه يضع ذراعه ويتكى عليه حتى يكون ابلغ في الاستيقاظ وعدم الاستغراق - 01:03:14

انه هذا جاء في صحيح مسلم في رواية ثم اتكأ على شقه الايمن حتى يأتي المؤذن يؤذنه بالصلاة. وجدتها كل رواية حدثنا عبد الرزاق عن معمرها تحليل هذه الرواية - 01:03:36

هذه الرواية معلومة عبد الرزاق رحمه الله متقنة عبد الرزاق رحمه الله ايضا بعد مئتين رحمه الله قبل وفاة بنحو عشر سنين لكن رواياته يقولون انها من كتابه بعد ذلك فالاصل هو الحفظ - 01:04:14

يحتمل ما ادري عن كلام اهل العلم في هذا يحتمل انه عليه ستارة اتكأ على شق الايمن وتارة يضطجع لكن هذه حتى يأتي المؤذن يؤذنه للصلاة يعني باقامة الصلاة اذا كان - 01:04:40

اللي تهتسب لتحتسب لان يعني حتى القاعدة في هذا او الايسر والاحسن يبدأ بصلوات خفيفة حتى ينشط ثم بعد ذلك لا بأس يضيء لما كان في حديث لكن في حديث زين وخالد ربما قد يقال على خلاف هذا - 01:05:06

صلى ركعتين طويلتين طويلتين ذكر اطلال فيهما عليه الصلاة والسلام اختلف تطويله من ركعة الى ركعة عن معروف صلته في الغالب متقاربة حديث ابن عباس ابي داود انه كان يصلي - 01:05:37

في كل ركعتين وذكر يعني سورة من سور وسط مفصلة ونحو ذلك وهذه صلاة وكان اذا طال القيام وطال الركوع كل ركن دون الركن الذي قبل مظاهر حديث ابن عمر انه يصلي في المسجد - 01:06:02

حديث ابن عمر ان الرواتب النهارية خص المغرب في بيته واما المغرب والعشاء بيته مفهوم المخالفة قد يؤخذ منه انه هذه الرواتب في المسجد لانه ينشغل بما يأتيه من الوفود - 01:06:36

ومن يسأله من الناس ويستفتيه وحاجات الناس ربما جلس احيانا في المسجد الوقت الطويل عليه الصلاة والسلام لابد يعني يعني مثلا في حديث عمرو بن اخطب عمرو بن اخطب صحيح مسلم صلى بنا صلاة الفجر فخطبنا حتى حضرت - 01:06:54

ثم صلى الظهر ثم خطبنا حتى حضرت العصر حتى غابت الشمس الحديث اليوم المسجد هذا يعني فيما يظهر والله اعلم انه لو كان خرج يعني ثم رجع لا ان في المسجد عليه الصلاة والسلام - 01:07:16

تصلي الراتبة في البيت في مسجده وهذا هو ظاهر حديث ابن عمر لما قال واما المغرب والعشاء في بيته المقاصة المغرب والعشاء دل على انه يصلي جاء في الحديث ايضا ذكرته الان - 01:07:38

عند ابن حبان وابن خزيمة ايضا ان النبي عليه السلام لا اله الا الله من الانصار في عوادي المدينة جاءهم عليه الصلاة والسلام يوم الاربعاء. جاءهم يوم الاربعاء قال لو انكم حظرتم لعيدكم هذا - 01:07:52

فصليت قالوا ياينا انت وامنا يا رسول الله حضروا مع النبي عليه الصلاة والسلام صلى الجمعة ثم صلى ركعتين المسجد قال ولم يكن يصليها قبل ذلك المسجد لكن الحديث في ثبوت نظر - 01:08:23

الصحابي ايضا في سماعه منه لكن هذا ساعة جلاباب انه عليه الصلاة والسلام ربما صلى احيانا مثل صلاة جمعة انا في بيتي الجمعة كان كان يصلي ركعتين في بيته عليه الصلاة والسلام نص عليها - 01:08:54

وسكت عن الرواتب راتبة الظهر صلاة الظهر والجمعة انه ربما صلاها في المسجد في حديث عائشة كان يصليها احيانا بيته قالت لما قال لها عبد الله بن شقيق جعلها قد كان يصلي بيتي اربعا ثم يصلي ابنه ثم يرجع فيصل في ركعتين - 01:09:28

ابو عتبة في في البيت لكن يدل على انه قد يصليها احيانا في المسجد اذا لم يشغل اربع اربعا هذا مطلق لكن العلماء فسروا هذا بانه يسلم لكل ركعتين صلاة الليل مثلا - 01:09:50

ان شاء الله رواية علي بن عبد الله البارقي عن ابن عمر صلاة الليل والنهار مثنى مثنى لكن صحيح ان صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وليس العمدة على حديث البارقي - 01:10:34

العمدة كما قال البخاري رحمه الله لما قام باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وذلك الاخبار الكثيرة انه عليه السلام كانت صلاة مثنى مثنى النهي عن السرد ما ادري عن النهي عن السرد - [01:10:46](#)

الاربع الجمهور يجوزون ان تسرد اربعة في النهار وكذلك في الليل والمذهب ينهون عن الشرد اربعة في الليل اربعة في الليل هذا يعني على احد القولين الا القول الثاني بعضهم جعله المذهب - [01:11:03](#)

انه يجوز ان تسرد اربع ركعات توصل اربع ركعات يعني ليس يعني هو وان كان المشهور انه لا يعني اربع ركعات لكن قول ثاني صح بعضهم الحنابلة. جعلوه المذهب ايضا جعلوه المذهب موافقة للجمهور - [01:11:25](#)

وجاء حديث جاء حديث يفصل بينهما ولم يذكر السلام السلام عند الترمذي احدهما او كلاهما بايoub الظاهر كلام ايضا انه يفصل ركعتين صلاة الليل وان لم تثبت وان لم تثبت لا تبالي. لان الذي في حديث ابن عمر - [01:11:54](#)

ليس سؤال عن الصلاة يسأله عن عن الوتر وعن صلاة الليل صلاة الليل مثنى مثنى على هذا لا يكون لمفهوم ولو كان مفهوم في هذه الحالة مختلف ثم السنة الصريحة - [01:12:36](#)

في ان هذا المفهوم غير مراد واضحة صلاة الليل والنهار بفعل النبي عليه الصلاة والسلام نعم بوب رحمه الله صحيحة صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وذلك الاخبار من احاديث ابن عمر - [01:12:56](#)

صلي ركعتين ما قبل الظهر ركعتين بعدها واطنه ذكر اذا دخل المسجد فليصلي ركعتين المسجد احاديث كثيرة يعني الاحاديث كثيرة في هذا الباب ادلة اخرى يعني ليس على هذا الحديث وحده - [01:13:18](#)

هذا الحديث خمسة عشر من كبار اصحاب ابن عمر مع ان البريق هذه وين روى له مسلم الا انه لم يوثقه معتبر رحمه الله ناخذ اخر رواية في هذا ونعلمه عندها - [01:13:38](#)

رواية لمسلم تقديم نعم هذه سبق الاشارة اليها موسم تقديم اضطجاع على ركعتي الفجر ركعتي الفجر وهذي رواية مالك رحمه الله سبق الاشار اليه. رواية مالك تقديم الضجة على ركعتي الفجر - [01:13:55](#)

هذي منهم من قال انها وهم لكن اضطجاعا هذا يكون اذا كان ركعتين الفجر فيكون اضطجاع بعد صلاة الوتر كما في حديث ابن عباس وتقول عائشة رضي الله عنها نقلت - [01:14:12](#)

الاضطجاعي الاضطجاع اللي هو بعد ركعتي الفجر بعد الوتر وهو موافق لحديث ابن عباس وهل هذا لا يقال انه وهم؟ والامام مالك رحمه الله وان كان في غيره قديم يعني - [01:14:31](#)

يخطئ مهما كانت لكن اذا علم موافقة غيره له في هذه السنة الاصل عدم الخطأ في هذا الباب هناك اختلف عن خالفهم ائمة كبار يعني لكن لا شك انهم من كبار اصحاب - [01:14:49](#)

الطبقة الاولى من اصحاب الزهري رحمه الله اذا حمل على ركعتي الفرض على هذا يكون بعد الوتر حديث ابن عباس يعني طيب رواة عن مالك عن الزهري اضطجاع بعد ركعتي السنة - [01:15:12](#)

اذا جعلت قبل ركعتين يعني يعني الاضطجاع المعروف والاخبار بعد السنة بعد السنة بعد السنة فاذا قلت مثلا انه قبل السنة قبله قصدي قصدي قبل الفرض يعني ما هو المخول له - [01:15:54](#)

ما هو المخول يعني للشجاع مثلا قبل الفرض يعني معروف الاضطجاع في السنة اما بعد الوتر اما بعد الوتر او بعد ركعتي الراتب. اما ان يكون بعد الاذان وقبل السنة لا الانسان حينما - [01:16:41](#)

الصلاة اليها الى ما الى الامر المشروع لها والامر المشروع هو ركعتا الفجر. فكيف يكون اضطجاع بعد الاذان وقبل يعني قبل ركعتي الفجر وقبل صلاة الفرض هذا فيه نظر يعني هذا الوقت ليس موضوع اضطجاع - [01:17:01](#)

ليس بوضع ضجة حي على الصلاة الفلاح. ومن ذلك السنة اذا صلى السنة النبي ينتظر ثم ايضا لو اضطجع مثلا قبل السنة قد يغفو مثلا قد يأتيه المؤذن وهو مضطجع - [01:17:23](#)

ويكون لم يصلي الراتبة يضطر الى الانتظار هذا لم يعرف المعروف انه كان يأتي المؤذن فيقوم والا على هذا اذا اتى المؤذن مثلا

مضطجع يقوم الى ركعتي الفجر لا يقوم الى - 01:17:40

الفرط لا يقوم الى الفرط عليه مثل هذه الاشياء اما حديث ابن عباس هو حديث ابن عباس هذا حديث مستقل لكن يقال متقدم وهو يعني عائشة رضي الله عنها روت صلاة الليل مثل رواها ابن عباس - 01:17:59

اكثر مروى ابن عباس اذا كان ابن عباس نقل اضطجعه بعد الوتر وهو في ليلة واحدة ليلة واحدة ها الليلة فكيف لا تنقله عائشة التي يعني يكون عندها ايضا وجه اخر وقال كون عائشة حفظت هذا وعرفت يعني يحفظه ابن عباس ولا تحفظه عائشة لا عائشة حفظت الامرين - 01:18:17

اضطجعه بعد ركعتي الراتبة وفي بيتها رضي الله عنها لا تصلي معه يعني تصلي مثلا وتراه وتراه يصلي تقول رضي الله عنها كان يقرأ فاذا اراد ان يركع قام عليه الصلاة والسلام - 01:18:43

صلاته ليس بعيد المعنى نقولها بل هو والواقع ابن عباس في تلك الايام كان غلاما صغيرا رضي الله عنه صغيرا كان ربما اخفى واخذ عند بشحمة اذنه اذا ايقظه وفي صحيح مسلم - 01:19:11

سبق سبق الكلام عليه اقول سبق الكلام عليه بعد العشاء هو صحيح هذا الرابع بعد العشاء يعني لكن الصواب الاقرب فيها انها موقوفة عن عبد الله بن عمرو مجاهد وجاءت بنت عائشة رضي الله عنها - 01:19:33

وجاءت عند الطبراني عن ابن عمر مرفوعا لكن رفعه يعني منهم منطقة قواهم منهم من ضعفه الاقرب والله اعلم انها عن ابن عبد الله بن عمرو ورد صحيحا كذلك عن عائشة ايضا - 01:20:14

وعلى هذا اذا قيل ان الصحيح موقوف وهو مرفوع الحكم وهو مرفوع شكرا مشروعية اربع بعد العشاء لكن لا يقال انها هي الراتبة هل يقال منها الراتبة ركعتان وركعتان؟ ثبت ايضا - 01:20:30

عليه الصلاة والسلام كان يصلي بعد العشاء اربع اربع ركعات وهذا الخبر مثل ما سبق وجاء عن ابن عمر وعن غيره مرفوع في ثبوته مرفوع نظر والاقرب والله اعلم انه موقوف لكن مثله لا يقال بالرأي. وان من صلى اربعا قبل بعد - 01:20:49

بعد العشاء عدلنا مثلهم من اخر الليل او كما مثل هذا لا يقوله الراوي الصحابي من رأيه الا يكون الا مرفوعا حكما في حكم المرفوع حكما الاربعة هذه لم يأتي فيها ذكر الفضل وانها يعني - 01:21:11

انما جاءنا كان يصلي. نقل من فعل عند البخاري من حديث ابن عباس العباس ولا عن عائشة نصلي اربعا بعد العشاء يصلي اربع يظهر لكن رواية اهل ابن عباس عن عائشة - 01:21:46

حديث ابن عباس حديث ابن عباس في ساعتين فيما يظهر انه دخل بيته وصلى اربعا اربعا عليه الصلاة والسلام ثم بعد ذلك من الليل لكن يتأكد ابن عباس يحتاج الى مراجعة - 01:22:15

سم ابن عمر ينقل عن عن امهات المؤمنين حفظت حفظت وقال في ركعة وهي ساعة لم يكن عليه يدخل عليها احد. ولكن حدثني ام من حفصة عائشة حفظت ما لم يحفظه - 01:22:32

ام واوا ام حبيبة حفظت ما لم يحفظه ومن حفظ حجة على من يحفظ هذا هو يعني المسلك في هذا وفي غيره لا بعض الناس يريدونها لا بأس به لكن الوهم فيها - 01:23:01

جاء من حديثها ومن حديث عائشة وابي هريرة الاحاديث يقوي هذا. ثم حديث عائشة في صحيح مسلم واضح هذا بعض التابعين اخذ بهذا لو ورد الحديث مطلق هذه حجة لمن صلاها اثنا عشر في الضحى صلاها اثنا عشر بعد صلاة الظهر صلاها مثلا بعد صلاة العشاء - 01:23:22

لكن قد يقال والله اعلم ان اليوم له صلوات منها ما هي موظفة توظيفا راتبا منها ما هي على سبيل النافلة المقيدة مثل اربعة قبل العصر ومثل صلاة الضحى ومثل بين كل ليل - 01:24:02

صلاة ركعتان بين الاذان والاقامة جاءت هذه المصلى بيوم ينتهي عشرة ركعة يقال يعني طيب هل يقال يصليها في الليل؟ انها المراد بها صلاة الليل هذا فيه نظر ولهذا قيل ان هذا الخبر - 01:24:20

يفسر بالاخبار الاخرى اما ان يعني الراوي يعني رووا تارة مجملا وتارة مفسرا او انه بشر بفعل النبي عليه الصلاة والسلام قال من صلى كل يوم ينتهي عشرة ركعة الله له قصرا - [01:24:41](#)

الجنة نعم قرأته قديما ذكر وذكر بعض الحفاظ هو مقدم عليه اقول مقدم شعبة يخطئ في الاسماء رحمه الله ويخطئ في المتن.

سفيان يقع لكن شعبة له اخطاء اكثر رحمه الله - [01:25:03](#)

نعم الاجماع يعني وطبعا هو هو احيانا قد يقول ليس الامر كذلك لكن هل يشهد بهذا لسفيان بهذا رحمه الله نعم يبادر الى ماذا ما بعد الاذان وقت بعد ذلك - [01:25:31](#)

الدعاء والذكر صلاة الركعتين ثم الاضطجاع يعني احمد وتعرف يعني يظهر الله عنا الروايات يفسر بعض لا انهم يعني هذه الرواية مثل ما تأتي الوقت عن النبي عليه الصلاة والسلام - [01:26:08](#)

قد يختلف. والنبي قال قولان لفظا واحدا في الروايات اقول هذا من معنى كذا وهذا معنى كذا لا هذا يسلكه يعني ضعفاء النقد العلماء في هذا مثل قول النبي في حديث ابن عباس عن سعد الساعدي - [01:26:38](#)

في البخاري زوجناك انكحناكها املكناكها املكناكها يعني ست الفاظ والنبي قال لفظ واحد عليه الصلاة والسلام بعض الالفاظ بان اما وهم او رويت بالمعنى لكن اخذ العلماء من هذا - [01:26:58](#)

فقه الصحابة رضي الله عنهم والعلماء ان المقصود هو النكاح باي لفظ وانه لا يشترط لفظ خاص للنكاح المقصود هو النكاح لهذا الاوهام كان هذا اللفظ متعبدا به نقلوه تماما - [01:27:23](#)

ولم يحصل لي خلاف عند جمع الطرق والنظر فيها يتبين الطريق لي قد يكون النبي قاله عليه الصلاة والسلام لكن هذا ليس من الفاظ المتعبد بها لابد ان يقال ليست من الالفاظ التي تقال مثلا في التشهد ونحو ذلك تنقل كما كان - [01:27:39](#)

من باب اولى الفاظ الصحابة التي يقولها التابعون ثم الرواة بعدهم قد يحصل فيها يعني تغيير معه حفظ المعنى معروف انه اذا كان عالم يحيي المعاني جاز له ذلك والله حي جيد - [01:27:58](#)

ايضا الحين تسلسل حبيبة قال فما تركتم من الراوي عنه تسلسل بهذا القول ما تركتمنا من هذا لا قبل الظهر اما بعدها فالراتبة اثنتان اما يعني اثنتا الراتب واثنتا النافلة نافلة مقيدة - [01:28:26](#)

دليل يدل على ان بعد الظهر اربع يعني ما ما في دليل ما في دليل يبين عنه راتبه مشروع مشروع ضابط عليه صنم هذه الرواتب ولهذا ما لقد تركها الا في السفر - [01:29:01](#)

ثم ايضا جاء الحث عليها في السنة حديث ام حبيبة رضي الله عنها نعم ارفع الصوت نعم رواه ابو داود باسناده الصحيحين والمقدام على رجل متكئ على اريكته يقول عندنا كتاب الله - [01:29:38](#)

وما وجدنا فيه من حللناه الرملة ثم ذكر الاوان مثل ما حرم الله اشارة الى ان متكئا عليه ليس عنده همة في العلم ولا طلب العلم يؤثر الراحة يؤثر ويقول - [01:30:14](#)

عندنا كذا وعندنا كذا اشارة الى وجهه وكسله وضعفه فالمقصود من هذا الحديث حديث صحيح عن هذين الصحابييين اشهر من رواه قد يكون طرق اخرى. نعم الا واني اوتيت القرآن - [01:30:36](#)

كذلك يعني مع القرآن يعني الوحي هو الا وحي الوحي يوحى يقول عليه الصلاة والسلام يعني في ما من انبياء الا وقد اوتي ما على مثله امن البشر وان الذي اوتيته وحيا او حاه الله الي - [01:31:01](#)

هذا يشمل القرآن والسنة السنة. يبين انها لا في الحجة ثم السنة رحمه الله تقضي على القرآن وبعض العلماء توقف في هذا الاطلاق هذا لكن قالوا تقضي بمعنى انها تبين - [01:31:26](#)

ولها طرق اما ان تكون زائدة عن القرآن او مفسرة مؤشرة او زائدة وجه ثالثة ايضا ها يعني اما ان تكون يعني جاءت ما لم يأت به القرآن او تكون مفسرة - [01:31:42](#)

القرآن مبشر اهل القرآن فيه في اشياء كثيرة لا تنسخ وذهب بعض اهل العلم الى انه سنة للقرآن السلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

